رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري
رقم (٤) لسنة ٢٠٢٦
بشأن خطة الفحص للمصلحة
حتى ٢٠٢٧/٦/٣٠

تتقدم المصلحة بخالص الشكر والتقدير لجميع أبنائها على مابذلوه من جهد وما حققوه من انجازات خلال الأعوام الماضية وهو ما ساهم في تحقيق المستهدفات المطلوبة وانعكس علي زيادة غير مسبوقة في موارد الخزانة العامة للدولة، واستكمالا لما حققه الكتاب الدوري رقم (٨) لسنة ٢٠٢٤ بشأن خطة الفحص للمصلحة عن الفترة من ٢٠٢٤/٧/١ حتى ٢٠٢٥/٦/٣٠ من نجاح ، فإننا نتطلع خلال المرحلة المقبلة إلي تحقيق أكبر قدر من العدالة والشفافية بما ينعكس ايجابيا علي الحصيلة الضريبية، ويسهم بشكل فعال في تحقيق أهدافنا في إطار من المشاركة ودعم الثقة بين أطراف المجتمع الضريبي خاصة في ظل نجاح الحزمة الأولي لمبادرة التيسيرات الضريبية، وصدور قوانين الحزمة الثانية لمبادرة التيسيرات الضريبية، والتي نسعي من خلالها إلي تعزيز الثقة بين المصلحة وكافة المتعاملين معها ، آملين تحقيق غدٍ أفضل وتنفيذ خطة التنمية الحالية للدولة، هذا وتهدف المصلحة من خلال هذه الخطة إلى الانتهاء من فحص الإقرارات والحالات الموضحة وفقا لما هو وارد بالبندين الآتيين:-

أولاً : تشمل خطة فحص المصلحة ما يلي :

- استكمال فحص العينات السابقة وفقا للقرارات الوزارية الصادرة في هذا الشأن، مع مراعاة ضرورة الالتزام بعدم الخروج عما ورد بعينات فحص السنوات السابقة وعدم فحص فترات ضريبية لم ترد بكشوف العينات، وذلك حرصا من المصلحة على تفادى المشاكل التي تُثار في هذا الشأن حتى لا تتعرض إجراءات الفحص للبطلان.
- الإقرارات عن النشاط التجاري والصناعي والمهني والأنشطة غير التجارية والثروة العقارية غير المؤيدة بحسابات منتظمة، حتى الفترة ٢٠٢٥.

هشام مكاوى/ مكتب رئيس المصلحة / محمد سرور

- الحالات التي لم تقدم الإقرارات الضريبية وكذلك الإقرارات الضريبية المقدمة بعد الميعاد القانوني حتى الفترة ٢٠٢٥.
- الإقرارات المُعدلة والمقدمة بعد انتهاء الأجل المحدد لتقديم الإقرار عن الفترات السابقة والتي تستند إلى دفاتر وحسابات منتظمة.
- استمرار التزام المراكز/ المأموريات بإنهاء إجراءات الفحص والربط والتحصيل بالنسبة للحالات العاجلة (التوقف والمغادرة والتنازل كلياً أو جزئيا عن النشاط، وتغيير في الكيان القانوني والاسترداد وإشهار الإفلاس ..... الخ).
- وفقاً لخطة الدمج بالمصلحة ، بالنسبة للملفات التي يتم نقلها بين المأموريات والمراكز الضريبية ، يتم تنفيذ التعليمات التنفيذية والكتب الدورية والمنشورات الصادرة في هذا الشأن ، مع مراعاة سنوات العينة لها حال وجودها بالمأموريات او المراكز المنقولة منها .
- فحص الإقرارات المؤيدة مستندياً للسنوات ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ التي يطلب الممول فحصها ، وذلك بعد العرض علي قطاع الفحص وموافقته علي ذلك، واتخاذه ما يلزم من إجراءات .
- فحص ملفات الشركات الشقيقة والمرتبطة وحالات تغيير الشكل القانوني حال ثبوت ارتباطها بملفات العينة وفى حال وجودها بمأمورية أخرى يتم التنسيق معها.
- حالات التهرب الضريبي وحالات الاندماج والتقسيم والاستحواذ .
- الملفات التي صدر لها قرارات بإعادة الفحص.
- سرعة محاسبة ملفات المنشآت المؤجرة لمدة محددة وفقا للقانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٦ وحتى تاريخ انتهاء عقد الإيجار.
- ملفات السيارات، مع مراعاة ضرورة تنفيذ الكتب الدورية والمنشورات بشأن تنقية الملفات وبالأخص ملفات السيارات.
- ملفات الصحف والمجلات والمطبوعات التي لها تراخيص أجنبية وحصلت على تصاريح بالطبع والتوزيع في مصر لفترات محددة.
- ملفات التصرفات العقارية وفقا للمادة (٤٢) من القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته و ذلك كل في اختصاصه.
- ملفات الأجور والمرتبات وما في حكمها، وملفات ضريبة الدمغة لا يسري عليها نظام الفحص بالعينة، ويتم فحصها بالكامل، وعلى جميع المراكز والمأموريات سرعة الانتهاء من فحص هذه الملفات حتى أخر فترة ضريبية ويجب إعطاء الأولوية لفحص وعاء الأجور والمرتبات وما في حكمها للملفات الواردة بعينة الفحص ، وكذلك الملفات ذات الحصيلة أو كثيفة العمالة .

هشام محكاوى/ مكتب رئيس المصلحة / محمد سرور

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

ثانياً: يتم الالتزام أثناء تنفيذ الفحص بما يلي :

- لا يجوز عدم الاعتداد بالدفاتر والسجلات المنتظمة للممول أو إهدارها إلا إذا أثبتت المصلحة عدم صحتها بموجب مستندات تقدمها.
- ضرورة الالتزام بالموضوعية عند الفحص والبعد عن المغالاة في تقدير الأرباح، فالتقدير ليس سلطة مطلقة للمأمورية ولكن يجب أن يكون مبنياً على أسس وأدلة موضوعية.
- إعطاء الأولوية في الفحص للملفات الهامة وذات الحصيلة والحالات العاجلة للفحص وحالات طلب الصلح في الطعون وفقا لنص المادة (٦٦) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد .
- تحديث قاعدة البيانات بالحالات التي يتم الانتهاء من فحصها والتحقق من إدخال بيانات النماذج والإخطارات القانونية على الحاسب الآلي أو منظومة الأعمال الضريبية الرئيسية بحسب الأحوال.
- يلتزم السادة رؤساء المأموريات بالمنشور العام رقم (٢) لسنة ٢٠١٢ في شأن إسناد الملفات الهامة في العينة، للسادة المراجعين ومديري شئون الفحص وتعتمد من مدير عام الفحص أو رئيس المأمورية.
- على جميع المراكز والمأموريات الضريبية الالتزام بالتنفيذ الدقيق لقواعد ومعايير مراجعة جودة حالات الفحص، والالتزام بموافاة الإدارة المركزية للفحص المكتبي بالتقارير المتعلقة طبقا لما هو معمول به في هذا الشأن.
- يلتزم جميع الفاحصين بالتحقق أثناء تنفيذ الفحص من التزام الممولين (المخاطبين بتنفيذ أحكام الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة و الدفعات المقدمة) بالتطبيق الصحيح للقانون الضريبي وقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحتهما التنفيذية وتعديلاتهما والقرارات الوزارية المتعلقة بهذا الشأن ، واستيفائهم لبيانات النماذج القانونية بشكل دقيق وسداد مستحقات المصلحة في المواعيد القانونية مع ضرورة إخطار الإدارة المركزية لبرامج التحصيل والإيرادات ببيان الشركات والجهات المخالفة، فضلا عن إتخاذ الإجراءات المنصوص عليها قانوناً حيال هذه المخالفات.
- مراعاة تنفيذ أحكام الحزمة الثانية من التسهيلات الضريبية وخاصة القانون رقم١٥١ لسنة ٢٠٢٦ (المادة الرابعة).

هشام مكاوى/ مكتب رئيس المصلحة / محمد سرور

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

- مراعاة تنفيذ التعليمات التنفيذية رقم (٩٥) لسنة ٢٠٢٣ بشأن آليات تطبيق المادة الثالثة من القانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٣، مع عدم الإخلال بأحقية الممول في طلب محاسبته ضريبيا وفقا للقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ، والتعليمات رقمي (١٧) و(٢٥) لسنة ٢٠٢٥ بشأن الضوابط اللازمة لتطبيق أحكام قوانين مبادرة التسهيلات الضريبية (الحزمة الأولي) .
- بالنسبة للمأموريات المدمجة يجب مراعاة الإخطارات الواردة على منظومة SAP والتي يجب الفحص بناء عليها طبقا للقوانين الضريبية.
- عدم إهدار الدفاتر المحاسبية والأنظمة المميكنة المعتمدة إلا إذا ثبت بالدليل المادي عدم أمانتها وانتظامها، وعلى رئيس المركز/ المأمورية التحقق من جدية أسباب إهدار الدفاتر والأنظمة المشار إليها والتوجيه بما يلزم في هذا الشأن لسرعة إنهاء المنازعات الناتجة عن إهدار تلك الدفاتر و الأنظمة.
- عدم اعتماد أي ملف أو إدراجه في كشف النشاط إلا بعد التحقق من إنجاز كافة ما به من إجراءات تخص السنوات السابقة وإخطاره بنموذج (١٩) ضرائب وتسجيله علي الحاسب الآلي.
- يتم مراعاة الكتب الدورية والتعليمات والمنشورات بشأن نقل الملفات ضمن خطة الدمج بالمصلحة.

وعلى كافة الجهات المختصة - كلٌ فيما يخصه - متابعة تنفيذ خطة الفحص بكل دقة، ومتابعة تحديث قواعد البيانات بنتائج الفحص.

والله ولي التوفيق ،،،

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

" رشا عبدالعال راضي "

صدر في : / / ٢٠٢٦